الزوال تحسب بمثلهن فى السمر وما من شئ الا وهو يسبح الله تلك
الساعة ثم قرأ تتفيؤ ظلاله عن اليمين والشمايل سجدا لله وهم
داخرون اى صاغرون خاضعون وهذه الاربع ورد مستقل
سببه انتصاف النهار وزوال الشمس لان انتصافه مقابل
لانتصاف الليل وبعد زوالها تفتح ابواب السماء فهى نظير
النزول الالهى المنزه عن الحركة والانتقال وسائر سمات الحدث
اذ كل منهما وقت قرب ورحمة واستكملت المناسبة فى هذين
الحديثين لصلاة الضحى ويجاب بان يؤخذ من مجموع صلاته
صلى الله عليه وسلم للضحى ولهذه الركعات الاربع بعد الزوال
وتقليله فعلها ما ذكر فى الحديث ان وقت صلاة الضحى يمتد
الى الزوال وهو مذهبنا فكان فيه نوع اشارة الى اخر وقتها واما
اوله فاسبها مشيرا اليه كما قدمته لك اول الباب ثم رأيت بعضهم
اجاب بان الضحى فى الترجمة المراد بها العموم من الحقيقى والمجازى
وهو بعيد اذ هذا النحو انما عنى تسمية سنة الظهر صلاة الضحى
لم يصر اليه احد من انفهتا فيما علمت فلا ينبغى ان يظن بالصنف
مع سعة علمه واطلاعه الذهاب الى ذلك الذى ليس فيه الا
محض خرق اصطلاحهم ومجيب من قوله هذا البعض بناء على
ما قدمته ان قوله **ويمد فيها** اى يطول فيها دليل لاستحباب
طول القراءة فى صلاة الضحى **قدير** الى اخره فيه زيادة
الايضاح فى الجواب اذ بين له صلى الله عليه وسلم ما يفعله
ليكون ذلك ادعى الى الاقتداء به ولينبهه انه لا فرق فى ان
كونهما فى البيت افضل منهما فى المسجد بين قرب المسجد من
بيته وبعده عنه وسبب ذلك انها فيه مصونة عن ان

يتطرق

يتطرق اليها خور يا او اعجاب وبها تعود البركة على البيت
ويحفظ من الشيطان كما جاء فى روايات فى ذلك وبه علم
افضلية البيت حتى جوف الكعبة وانه لا فرق بين ان يكون
المسجد خاليا او فيه الناس لانه وان انتفى خوف الرياء بخلوه يبقى
طلبها بالبيت لعود الرحمة والبركة عليه فكانت افضل فيه
مطلقا نعم يستثنى من ذلك نوافل هى فى المسجد افضل
واولى منها صلاة الضحى كما مر وسنة الطواف وما سن فيه جملة
من النوافل وغير ذلك وقوله **ما اقرب** صنعه بعجب ابتدا
بها فى ضمن قوله قدير ى زيادة فى الايضاح والتاكيد لفضل
النافلة فى البيت وقوله **فلان** الى اخره تفسير للابهام الذى
قصد به التقرير فى النفس بالتفسير بعد الابهام اى لان اصل
فى بيتى مع قربه من المسجد احب الى من المسجد اى وقت الا وقت
ان تكون الصلاة مكتوبة انتهى وفيه بعد وابهام والتقدير
الاصوب ان اصلى فى المسجد كل صلاة الا ان تكون الصلاة
مكتوبة فالاحب الى صلاتها فيه

باب ما جاء فى صوم رسول الله صلى الله عليه وسلم

فرضا ونفلا والصوم لغة
الامساك وشرعا الامساك عن المفطرات بشروطها والمقصد به
امساك النفس عن شهواتها وكفى بشرفه اضافته تعالى له فى
خبر مسلم كل عمل ابن ادم له الا الصوم فانه لى وانا اجزى به
وسبب اختصاصه بذلك انه لم يعبد به غير الله وما وقع
من عبادة النجوم بالصوم فهو ليس مع اعتقاد انها فعالة
بنفسها او بعده عن الرياء اذ لا يدخله الرياء الا بالاخبار عن فعله
بخلاف بقية الاعمال فان الرياء يدخلها بمجرد فعلها او لانه لاحظ

وقوله الى الفعل قيل تقديم المفعول من اصل الى الجملة

Copyright © King Saud University